


# الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

## "ديوان المظالم"

The Independent Commission For Human Rights



المفوض العام  
مدحوج العكر

التاريخ: 2010/7/20  
الرقم: د/8334

حضره اللواء ماجد فرج المحترم  
رئيس جهاز المخابرات العامة  
رام الله - فلسطين

مكتب  
مجلس المفوضين

تغريد جهشان

\*أحمد حرب

محمد حاج

شوكت دلال

إياد السراج

\*فارسین شاهین

رجا شحادة

\*عزمي الشعبي

راوية الشوا

نصر عاروري

\*حنان عشراوي

\*محمد العطشان

يوجين قطران

فؤاد المغربي

\*كميل منصور

محمد ميعاري

**الموضوع: تنفيذ قرارات المحاكم من قبل جهاز المخابرات العامة**

تحية طيبة وبعد،

بداية، تقدم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" لحضرتكم بالشكر الجليل وتنشر توجهاتكم للعمل على تنفيذ قرارات المحاكم إعمالاً للقانون الأساسي الفلسطيني. وبهذا الصدد، تلفت الهيئة مؤخراً العديد من الشكاوى من مواطنين يدعون فيها صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عنهم لعدم صحة إجراءات التوقيف، ولكن جهاز المخابرات العامة لم يتلزم بتنفيذ تلك القرارات.

كما لاحظت الهيئة خلال العام 2010، ومن خلال زيارتها لأماكن الاحتجاز وتلقيها شكاوى المواطنين حول عدم تنفيذ قرارات المحاكم، بروز نمط جديد من الانتهاكات في هذا السياق، يتلخص في تحويل الأشخاص المدنيين الحاصلين على قرارات بالإفراج إلى المحكمة العسكرية لمحاكمتهم وفقاً للقانون العسكري، المخصص أصلاً لمحاكمة العسكريين، وذلك لتبرير الإبقاء على احتجازهم. وللافت للنظر من ناحية أخرى، صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عن أشخاص مدنيين محكومين من قبل المحاكم العسكرية، ورغم ذلك لم تقم الأجهزة الأمنية في تلك الحالات أيضاً بتنفيذ تلك القرارات.

إن عدم تنفيذ قرارات المحاكم يعتبر مخالفة جسيمة للمادة (106) من القانون الأساسي الفلسطيني التي نصت على أن: "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتثال عن تنفيذها أو تعطيل تنفيذها على أي نحو ما جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة إذا كان المتهم موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة، والمحكوم له الحق في رفع الدعوى مباشرة إلى المحكمة المختصة، وتتضمن السلطة الوطنية

\*أعضاء المكتب التنفيذي

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" بموجب مرسوم رئاسي رقم(٥٩) عام ١٩٩٣، والمادة (٢١) من القانون الأساسي المعتمد الفلسطيني لعام ٢٠٠٣  
رام الله : المقر الرئيسي - مكتب الوسط : هاتف: ٢٩٨٦٩٥٨ +٩٧٠ ٢ ٢٩٦٠٢٤١ / ٢٩٨٦٩٥٨ +٩٧٠ ٢ ٣٩٨٧٢١١ ، ص.ب. ٢٢٦٤  
مكتب الشمال - تابس : هاتف: ٢٣٣٥٦٦٨ +٩٧٠ ٩ ٢٣٣٦٤٠٨ فاكس: ٢٣٣٦٤٠٨ +٩٧٠ ٩ ٢٣٣٦٤٠٨  
مكتب الجنوب : الخليل : هاتف: ٢٢٢١١١٢٠ +٩٧٠ ٢ ٢٢٩٥٤٤٣ فاكس: ٢٢٢١١١٢٠ +٩٧٠ ٢ ٢٢٩٥٤٤٣  
غزة : المقر الرئيسي - مكتب غزة والشمال: هاتف: ٨٢٨٢٤٤٣٨ +٩٧٠ ٨ ٨٢٨٤٤٣٨ فاكس: ٨٢٠٦٠٤٤٣ +٩٧٠ ٨ ٢٠٦٠٤٤٣  
Email: ichr@ichr.ps Web Page: www.ichr.ps

تعويضاً كاملاً له". عدا عن أنه يعتبر تجاوزاً للتوجيهات مجلس الوزراء بضرورة تنفيذ قرارات المحاكم ومنها محكمة العدل العليا.

لقد قامت الهيئة بإجراء المتابعات المطلوبة لشكاوى المواطنين تطلب من جهاز المخابرات ضرورة تنفيذ قرارات المحاكم على اختلاف درجاتها، ولكن حتى تاريخ إعداد هذه الرسالة لم يتم تنفيذ ما يقارب الـ (7) قرارات بالإفراج.

لكل ما سبق تتوجه الهيئة لحضرتكم طالبة اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتأكيد احترام قرارات المحاكم وتنفيذها نصاً وروحأً لتنفيذ وفقاً لأحكام القانون وتطبيقاً للتوجيهات مجلس الوزراء باحترام وتنفيذ قرارات المحاكم.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير،



المرفقات/ جدول بقرارات محكمة العدل العليا.

### جدول بقرارات المحاكم التي لم تنفذها الأجهزة الأمنية

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم من محكمة العدل العليا
.1	محمد أحمد سوقية	جهاز المخابرات العامة في رام الله	2008/2/6	2010/1/10
.2	مهند محمود جميل	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا نيروخ	2008/10/10	2010/1/19
.3	خالد جميل خليل السراج	جهاز المخابرات العامة في رام الله	2010/7/13	2010/1/12 حكم عليه بالسجن سنة ونصف من المحكمة العسكرية بتهمة منهاضة السياسة العامة للسلطة بتاريخ 2010/3/21
.4	احمد "محمد يسري " راتب العويوي	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2009/9/15	2010/2/3
.5	عوض الله جميل اشتبه	المخابرات العامة/أريحا	2009/2/12	2010/3/28 حكم عليه بالسجن لمدة عشرة شهور من قبل محكمة عسكرية بتاريخ 2009/9/13
.6	مجد ماهر ربيحي عبد	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2010/10/11	2010/2/3
.7	وسام عزام عبد المحسن قواسمة	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2008/10/8	2010/1/19